

القرار 22 (المراجع في كيغالي، 2022)

إجراءات النداء البديلة في شبكات الاتصالات الدولية وتحديد منشئها عند تقديم خدمات الاتصالات الدولية

إن المؤتمر العالمي لتنمية الاتصالات (كيغالي، 2022)،

إذ يذكّر

(أ) بالقرار 21 (المراجع دبي، 2018) لمؤتمر المندوبين المفوضين، بشأن التدابير الواجب اتخاذها عند استعمال إجراءات النداء البديلة على شبكات الاتصالات الدولية؛

(ب) بالقرار 29 (المراجع في جنيف، 2022) للجمعية العالمية لتقييس الاتصالات (WTSA)، بشأن إجراءات النداء البديلة على شبكات الاتصالات الدولية؛

(ج) بالقرار 20 (المراجع في جنيف، 2022) للجمعية العالمية لتقييس الاتصالات، بشأن إجراءات تخصيص وإدارة الموارد الدولية للترقيم والتسمية والعنونة وتحديد الهوية في مجال الاتصالات؛

(د) بالقرار 61 (المراجع في جنيف، 2022) للجمعية العالمية لتقييس الاتصالات، بشأن مواجهة ومكافحة سوء استغلال وسوء استعمال موارد الترقيم الدولية للاتصالات؛

(هـ) بالقرار 65 (المراجع في جنيف، 2022) للجمعية العالمية لتقييس الاتصالات، بشأن توفير معلومات رقم الطرف طالب النداء (CPN) وتعريف هوية الخط الطالب (CLI) وتحديد منشأ الاتصال (OI)؛

(و) بنتائج الأعمال الجارية في لجنة الدراسات 2 ولجنة الدراسات 3 لقطاع تقييس الاتصالات (ITU-T)،

وإذ يضع في اعتباره

(أ) الحق السيادي لكل دولة عضو في تنظيم الاتصالات/تكنولوجيا المعلومات والاتصالات الخاصة بها، والذي قد يتضمن توفير تعريف هوية الخط الطالب (CLI) وتوفير رقم الطرف طالب النداء (CPN) وتحديد منشأ الاتصال (OI)؛

(ب) أهداف الاتحاد على النحو المنصوص عليه في المادة 1 من دستور الاتحاد الدولي للاتصالات؛

(ج) ضرورة تحديد منشأ المكالمات كهدف من أهداف السلامة الوطنية؛

(د) الحاجة إلى تسهيل تحديد التسيير والترسيم،

وإذ يضع في اعتباره كذلك

(أ) أن إجراءات النداء البديلة، التي قد تنطوي على أضرار، غير مسموح بها في كثير من البلدان بينما يسمح بها في البعض الآخر؛

(ب) أنه على الرغم من أن إجراءات النداء البديلة قد تنطوي على أضرار، قد تكون مغرية للمستعملين؛

(ج) أن استعمال إجراءات النداء البديلة يؤثر سلباً في اقتصادات البلدان النامية¹ وقد تمثل إعاقة خطيرة لجهود هذه البلدان لتنمية شبكات وخدمات الاتصالات الخاصة بها تنمية سليمة وتضر بأهداف الأمن الوطني وقد يكون لها أثر اقتصادي؛

(د) أن بعض أشكال إجراءات النداء البديلة قد تؤثر في إدارة الحركة وتخطيط الشبكات وقد تؤدي إلى هبوط نوعية شبكات الاتصالات وأدائها؛

(هـ) أن عدداً من توصيات قطاع تقييس الاتصالات في الاتحاد (ITU-T) ذات الصلة، لا سيما تلك الصادرة عن لجنتي الدراسات 2 و 3 لقطاع تقييس الاتصالات، التي تنطبق تحديداً إلى عدة جوانب منها الجوانب التقنية والمالية، فيما يتعلق بآثار إجراءات النداء البديلة على أداء شبكات الاتصالات وتطويرها؛

(و) أن بعض البلدان توزع موارد الترقيم والعنونة الوطنية للخدمات التي تدعم إجراءات النداء البديلة؛

(ز) خدمات الاتصالات/تكنولوجيا المعلومات والاتصالات الناشئة ودورها في تسهيل التوصيلية بين البلدان،

وإذ يلاحظ

(أ) أن دور الاتحاد الدولي للاتصالات فيما يتعلق بالتقارير المتعلقة بإساءة استعمال موارد الترقيم منصوص عليه في التوصية E 156 ITU-T، بشأن مبادئ توجيهية لإجراءات الاتحاد الدولي للاتصالات بشأن ما يفاد به من حالات إساءة استعمال موارد الأرقام E.164؛

¹ تشمل أقل البلدان نمواً والدول الجزرية الصغيرة النامية والبلدان النامية غير الساحلية والبلدان التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقالية.

(ب) أن أي إجراء من إجراءات النداء ينبغي أن يستهدف الحفاظ على مستوى مقبول لجودة الخدمة (QoS) وجودة التجربة (QoE)، وكذلك ضمان توفير رقم الطرف طالب النداء (CPN)، وإتاحة معلومات عن هوية الخط الطالب (CLI) و/أو تحديد منشأ الاتصال (OI)؛

(ج) المواد ذات الصلة في لوائح الاتصالات الدولية (ITR)، حسب الاقتضاء؛

(د) أن الخدمات المتاحة بحرية على الإنترنت (OTT)، في سياق وطني، تُعتبر شكلاً من أشكال إجراءات النداء البديلة، ويمكن أن تعود بالنفع على الأشخاص ذوي الاحتياجات المحددة؛

(هـ) أن إجراءات النداء البديلة، بما فيها الخدمات المتاحة بحرية على الإنترنت، قد حوّلت الاقتصادات في البلدان المتقدمة والنامية على السواء،

يقرر

1 تشجيع جميع الإدارات وجميع شركات تشغيل الاتصالات الدولية على تطبيق توصيات قطاع تقييس الاتصالات التي تساعد على الحد من التأثيرات السلبية على البلدان النامية لإجراءات النداء البديلة، وتوفير رقم الطرف طالب النداء والحد من الآثار السلبية لإساءة استغلال وإساءة استعمال موارد الترقيم الدولية للاتصالات ذات الصلة في حدود اختصاص الاتحاد؛

2 أن يطلب من لجان الدراسات لقطاعي تنمية الاتصالات وتقييس الاتصالات بالاتحاد التعاون لتجنب تداخل الجهود وازدواجيتها عند دراسة إجراءات النداء البديلة، بما في ذلك الخدمات المتاحة بحرية على الإنترنت، مع مراعاة الفقرة 1 من "إذ يضع في اعتباره" وتحديد لجنة الدراسات 2 لقطاع تقييس الاتصالات فيما يتعلق بدراسة جوانب إجراءات النداء البديلة وأشكالها؛ ولجنة الدراسات 3 لقطاع تقييس الاتصالات فيما يتعلق بدراسة الآثار الاقتصادية لإجراءات النداء البديلة؛ ولجنة الدراسات 12 لقطاع تقييس الاتصالات فيما يتعلق بدراسة الحد الأدنى لجودة الخدمة وجودة التجربة الذي ينبغي تحقيقه عند استعمال إجراءات النداء البديلة؛

3 أن يطلب من الإدارات وشركات تشغيل الاتصالات الدولية التي تسمح باستعمال إجراءات النداء البديلة ولا توفر رقم الطرف طالب النداء في بلدانها وفقاً للوائحها التنظيمية الوطنية السارية، احترام قرارات الإدارات وشركات التشغيل الدولية التي لا تسمح قوانينها التنظيمية بمثل تلك الخدمات وتطالب بتوفير رقم الطرف طالب النداء و/أو معلومات تعريف هوية الخط الطالب الدولي و/أو تحديد منشأ الاتصال مع مراعاة توصيات قطاع تقييس الاتصالات ذات الصلة حرصاً على أمنها واقتصادها،

يكلف مدير مكتب تنمية الاتصالات

بأن يواصل التعاون مع مدير مكتب تقييس الاتصالات من أجل تسهيل مشاركة البلدان النامية في دراسات الاتحاد والاستفادة من نتائجها ومن أجل تنفيذ هذا القرار،

يدعو الدول الأعضاء وأعضاء القطاع

إلى دعم دراسة أثر إجراءات النداء البديلة على البيئات الوطنية استناداً إلى إدخال توصيات مناسبة لقطاع تقييس الاتصالات تتعلق بإجراءات النداء البديلة.